

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٠٦ لسنة ٢٠٠٩

باعتبار مشروع إضافة جزء لمشروع توسيع وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي بمدينة الأقصر الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ :

وعلى ما عرضه رئيس المجلس الأعلى للأقصر :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إضافة جزء لمشروع توسيع وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي بمدينة الأقصر الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ بمسطح ١٣ ألف متر.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ صفر سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١٦ فبراير سنة ٢٠٠٩ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

المجلس الأعلى للأقصر

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء
بشأن استصدار قرار صفة النفع العام على العقارات باعتبار مشروع إضافة جزء
مشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي بمدينة الأقصر
 الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧

نشرف بالإحاطة :

في إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٥ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وأثناء زيارة سعادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ والزيارة التاريخية لفخامة القائد الأعظم رئيس الجمهورية لمدينة الأقصر وزيارة السيدة الفاضلة حرم السيد رئيس الجمهورية بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها التي كان من ضمنها فتح محاور مرورية جديدة لتسهيل حركة المرور ونقل الأفواج السياحية من منطقة شرق السكة الحديد إلى معابد المدينة وذلك لربط منطقة شرق السكة الحديد بمدينة الأقصر في سهولة ويسر ومن ضمن هذه المحاور مشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي وذلك لنقل الأفواج السياحية لربط منطقة شرق السكة الحديد بمدينة الأقصر الذي سبق وأن صدر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ لإظهار المدينة بالشكل الجمالي الذي يتناسب مع مكانتها عالمياً من الناحية السياحية.

وأثناء تنفيذ المشروع وجد بعض أراضي وعقارات تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع .

وقد استلزم لذلك أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة جزء إلى مشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي الصادر لها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ .

ن تم إيداع مبلغ سابق للمشروع لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .

ن تم عمل تقرير استشاري لهذه العقارات والأراضي المضافة من السادة خبراء التثمين ،
الإدارة العامة للمساحة .

ن القطع أرقام (٢٦ - ٢٥ - ١٥ - ١٦ - ١٩ - ٢٣ - ٢٢ - ٢٠ - ١٩ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٦)
بحوض مشايخ عطية الغربى نمرة ٥ ضمن الكتلة السكنية القدية
للمدينة وخارج المناطق الزراعية .

* مرفق طيبه رسم تخطيطي إجمالي للمشروع ، الإضافة عدد ١ خريطة مسامحية مقاس ١٠٠ / ٥٠

معتمدة ومحتملة من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالي :

المسطح	المرور	دبيسي	رقم الموضع والقطعة	وصف المحدود
١٣ ألف	٢ - ج - د - د -	بعروض مشابخ عطية الغربى نمرة ٥	المد البرى : بعضه الجماعية وبعضاً مبانى أهالى وبعضاً حارة سلطان	بعضه شارع زوسن وبعضاً مبانى أهالى وبعضاً مدبرول ملغاة
١٣ ألف	٤ - ز - ح - ط -	القطع أرقام : (٢٠ - ١٩ - ١٦ - ١٥ - ١٥)	المد الشرقي : بعضه مبانى أهالى وبعضاً الجماعية	التمارينية للبترول ملغاة.
١٣ ألف	٥ - ك - ل - م - ن -	٢٣ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٧	المد القبلى : بعضه شارع مصطفى كامل وبعضاً شارع السكة الحديد حالياً شارع السليمانية.	
١٣ ألف	٦ - ق - ع - ص - ث -	٣٨ - ٣٩ - ٤٠	المد الغربى : قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٢ مشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي.	
١٣ ألف	١٣	الإجمالي		

واعلاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٩ والقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن تنوع ملكية العقارات والأراضي للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠٤ لسنة ٢٠٠٢ بالتفريض في بعض الاختصاصات . يرجى التفضل باتخاذ ما تونه مناسبأً نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام بإضافة جزء إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٢ مشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي مادة أولى . وقضلوا يقبروا وأفر التجاية والإحترام

رئيس المجلس الأعلى للأقصى

دكتور / سمير فرج